



الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

الرئيس

## اقتراح قانون

يرمي الى إلغاء عقوبة الإعدام في لبنان

كما عدلته لجنة حقوق الانسان

تلغى عقوبة الإعدام أينما وردت لا سيما في قانون العقوبات، وتستبدل بالعقوبة **:المادة الأولى** القصوى التي تليها على أن تحتسب السنوات المحكوم بها بـ 12 شهراً من دون الاستقادة من تخفيض السنة السجينة

ولا يستفيد المحكوم عليه من تخفيض هذه العقوبة ما لم يترافق بما يثبت استيفاء الحقوق الشخصية. يحق لأصول وفروع وزوج أو زوجة الضحية حصراً ولمرة واحدة فقط رفض طلب تخفيض العقوبة وفي هذه الحالة يؤجل البت بالطلب لمهلة سنتين

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية **:المادة الثانية**



الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

الرئيس

### جدول مقارنة

| النص المقترح   | تعديل لجنة حقوق الانسان   |
|--|---|
| اقتراح القانون الرامي الى الغاء عقوبة الإعدام في لبنان | اقتراح القانون الرامي الى الغاء عقوبة الإعدام في لبنان<br>كما<br>عدلته لجنة حقوق الانسان في جلستها بتاريخ 2026/2/23 |



الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

الرئيس

|   |  |
|---|--|
| <p><u>المادة الأولى :</u><br/>تلغى عقوبة الإعدام أينما وردت لا سيما في قانون العقوبات، وتستبدل بالعقوبة القصوى التي تليها <b>على أن تحتسب السنوات المحكوم بها بـ 12 شهرا من دون الاستفادة من تخفيض السنة السجينة.</b><br/><b>ولا يستفيد المحكوم عليه من تخفيض هذه العقوبة ما لم يترافق بما يثبت استيفاء الحقوق الشخصية. يحق لأصول وفروع وزوج أو زوجة الضحية حصرا ولمرة واحدة فقط رفض طلب تخفيض العقوبة وفي هذه الحالة يؤجل البت بالطلب لمهلة سنتين.</b></p> | <p><u>المادة الأولى :</u><br/>تلغى عقوبة الإعدام أينما وردت لا سيما في قانون العقوبات، وتستبدل بالعقوبة القصوى التي تليها.</p>   |
| <p>ألغيت</p>  | <p><u>المادة الثانية:</u><br/>يستفيد المحكومون بعقوبة الإعدام قبل صدور هذا القانون من مفاعيل هذا القانون، مع امكانية الاستفادة من قانون تنفيذ العقوبات رقم <b>2002/463</b> وتعديلاته بالقانون <b>2011/183</b>.</p> |
| <p><u>المادة الثانية:</u> يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.</p>  |  |